

Distr.: General  
9 February 2005

# الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون  
البند ١١٢ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/59/644)]

### ٢٦٥/٥٩ - خطة المؤتمرات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة، ومنها القرارات ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و ٢٢٢/٤٣ ألف إلى هاء المؤرخة ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ٢١١/٥١ ألف إلى هاء المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٢١٤/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٢٠٨/٥٣ ألف إلى هاء المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢٤٨/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٢٢/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٢٤٢/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٤/٥٦ دال المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢، و ٢٦٢/٥٦ المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢، و ٢٨٧/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، و ٢٨٣/٥٧ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٨٣/٥٧ باء المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، و ٢٥٠/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٢٠٧/٤٢ جيم المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن يكفل المساواة في معاملة اللغات الرسمية للأمم المتحدة،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات<sup>(١)</sup>، وتقرير الأمين العام ذوي الصلة<sup>(٢)</sup>، وتقرير وحدة التفتيش المشتركة<sup>(٣)</sup> وتعليقات الأمين العام عليه<sup>(٤)</sup>، وتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية<sup>(٥)</sup>،

وقد نظرت أيضا في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٦)</sup>،  
وإذ تعيد تأكيد الأحكام ذات الصلة بخدمات المؤتمرات الواردة في قراراتها المتعلقة بتعدد اللغات،

## أولا

### جدول المؤتمرات والاجتماعات

١ - توافق على مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة المنقح لعام ٢٠٠٥، بالصيغة التي قدمتها لجنة المؤتمرات<sup>(٧)</sup>، آخذة في الاعتبار ملاحظات اللجنة، ورهنا بأحكام هذا القرار؛

٢ - تأذن للجنة المؤتمرات بإدخال أي تعديلات على جدول المؤتمرات والاجتماعات لعام ٢٠٠٥ قد تصبح ضرورية نتيجة الإجراءات والقرارات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين؛

٣ - تلاحظ مع الارتياح أن الأمانة العامة أخذت في الاعتبار الترتيبات المشار إليها في قرارات الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ ألف و ٢٤٨/٥٤ و ٢٢٢/٥٥ و ٢٤٢/٥٦ و ٢٨٣/٥٧ و ٢٥٠/٥٨ فيما يتعلق بيوم الجمعة العظيمة للطوائف الأرثوذكسية وعطلتي عيد الفطر وعيد الأضحى الرسميتين، وتطلب إلى جميع الهيئات الحكومية الدولية أن تنفذ بهذه القرارات عند إعداد خطط اجتماعاتها؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٣٢ (A/59/32).

(٢) A/59/159 و Add.1 و A/59/172.

(٣) انظر A/58/435.

(٤) انظر A/58/435/Add.1.

(٥) انظر A/59/133 و Corr.1.

(٦) A/58/620 و A/59/418.

(٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٣٢ (A/59/32)، المرفق الثاني.

- ٤ - **تلاحظ** نتائج المشاورات بين مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ولجنة التنمية المستدامة لتفادي التداخل بين دورات المجلس واللجنة، وتقرر أن تعكس نتائج تلك المشاورات في جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٥؛
- ٥ - **تقرر** أن تكون ثمة في المستقبل فترة فاصلة مدتها أسبوعان على الأقل بين اختتام دورات الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة وبداية دورة لجنة التنمية المستدامة، وفقا لبرنامج عمل اللجنة المتعدد السنوات، وتشجع تلك الهيئات الحكومية الدولية واللجنة على تنسيق تواريخ اجتماعاتها وبرامج عملها بصورة وثيقة تفاديا للتداخل بين الدورات؛

## ثانيا

### ألف - استخدام موارد ومرافق خدمات المؤتمرات

- ١ - **تلاحظ** أن معدل الاستخدام العام في مراكز العمل الرئيسية الأربعة في عام ٢٠٠٣ قد ارتفع إلى ٧٧ في المائة، وتشجع المكاتب والأمانات على التقيد بالقياس المرجعي؛
- ٢ - **تطلب** إلى لجنة المؤتمرات أن تواصل التشاور مع الهيئات التي ظلت تستخدم أقل من القياس المرجعي المنطبق للموارد المخصصة لها طيلة الدورات الثلاث الماضية، وذلك بغية تقديم توصيات ملائمة من أجل الاستخدام الأمثل لموارد خدمات المؤتمرات، وتحث أمانات ومكاتب الهيئات التي لا تستخدم موارد خدمات المؤتمرات بشكل كاف على أن تنظر، بمساعدة من إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأمانة العامة، في إدخال تغييرات على برنامج عملها، حسب الاقتضاء، استنادا إلى الأنماط السابقة فيما يتعلق ببنود جدول الأعمال المتكررة، وذلك من أجل إدخال تحسينات على معدلات استخدامها؛
- ٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يجري متابعة منتظمة بشأن استخدام خدمات المؤتمرات من قبل الهيئات التي تواصل عدم استخدام موارد خدمات المؤتمرات المخصصة لها بشكل كامل على مدى فترة زمنية طويلة بغية تحديد الأسباب الكامنة وراء عجزها عن بلوغ القياس المرجعي؛
- ٤ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يبلغ في الإحصاءات المقبلة عن الخدمات المنقولة إلى اجتماعات هيئة ما، سواء كانت ذات صلة أو غير ذات صلة بالهيئة التي ألغت الاجتماعات؛

- ٥ - **ترحب** بالجهود المبذولة حالياً لتحسين استخدام مرافق المؤتمرات بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وفقاً لما ورد في تقرير الأمين العام<sup>(٨)</sup>؛
- ٦ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام مواصلة تكثيف جهود التسويق التي يبذلها حالياً مكتب الأمم المتحدة في نيروبي لاجتذاب مزيد من الاجتماعات إلى مرافقه؛
- ٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يضمن اتساق خدمات إدارة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي مع مراكز العمل الأخرى، مع مراعاة الشروط التشغيلية للمكتب، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة لتنظر فيه في دورتها الستين؛
- ٨ - **تشير** إلى قرارات عدة صادرة عنها، بما في ذلك الفقرة ٩ من الجزء الثاني - ألف من القرار ٢٨٣/٥٧ بء، وتؤكد من جديد وجوب أن تعقد في نيروبي كل اجتماعات هيئات الأمم المتحدة التي توجد مقرها في نيروبي، إلا إذا أذنت الجمعية العامة أو لجنة المؤتمرات نيابة عنها بخلاف ذلك، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن الموضوع إلى الجمعية في دورتها الستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛
- ٩ - **تثني بقوة** عن توجيه أي دعوة لاستضافة اجتماعات تخالف قاعدة عقد الاجتماعات في المقر، ولا سيما بالنسبة لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي ومراكز الأمم المتحدة الأخرى التي يكون مستوى استخدامها منخفضاً؛
- ١٠ - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء الشواغر المتبقية في دوائر الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية، ولا سيما في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وتلاحظ الجهود التي يبذلها الأمين العام ملء الشواغر، وتطلب إليه أن يواصل تقديم تقارير عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛
- ١١ - **تلاحظ التحسن** الذي طرأ على استخدام مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا استجابة للفقرة ١ من الجزء الثاني - ألف من قرارها ٢٥٠/٥٨، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة استكشاف جميع الخيارات الممكنة لزيادة استخدام مركز المؤتمرات بشكل أكبر؛
- ١٢ - **ترحب** بالجهود المبذولة حتى الآن لزيادة استخدام مرافق المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وزيادة فعاليتها استعمالها، وتحث الأمين العام على دعم جهود حملة التسويق وموافاة الجمعية العامة في دورتها الستين بتقرير عن النتائج؛

(٨) A/58/530.

١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يحرص على أن يقوم مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا بإنشاء وتطوير روابط مع المراكز والهيئات الأخرى، وإحداث نظام متكامل لإدارة المؤتمرات واستخدامه، والنظر في إمكانية تطبيق نظم التكنولوجيا الحديثة الأخرى، حسب الاقتضاء، من أجل تقديم الخدمات بطريقة أكثر فعالية، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الستين؛

١٤ - **تشدد** على تزويد جميع مراكز العمل بالموارد الكافية لكي يضطلع كل منها بولايته بفعالية وكفاءة، وترحب، في هذا الصدد، بالجهود التي يبذلها الأمين العام لتوفير المتاح من أدوات إدارة خدمات المؤتمرات وأفضل الممارسات لجميع مراكز العمل؛

١٥ - **تقر** بما للاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء من أهمية في سير دورات الهيئات الحكومية الدولية بطريقة سلسلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل، قدر الإمكان، تلبية جميع طلبات توفير خدمات المؤتمرات للاجتماعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء؛

١٦ - **تلاحظ مع القلق** أن النسبة المئوية للاجتماعات التي عقدتها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، والتي وفرت لها خدمات الترجمة الشفوية في الفترة المشمولة بالتقرير من أيار/مايو ٢٠٠٣ إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٤ قد انخفضت إلى ٩٠ في المائة بعدما كانت ٩٢ في المائة في الفترة من أيار/مايو ٢٠٠٢ إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٣، بالنسبة لمراكز العمل الرئيسية الأربعة؛

١٧ - **تلاحظ** أن عدد الاجتماعات التي وفرت لها الترجمة الشفوية، بالقيم المطلقة، يزيد بنسبة ١٠ في المائة في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤ على ما كان عليه في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛

١٨ - **تذكر** بأن توفير خدمات الترجمة الشفوية للاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء يتم على أساس كل حالة على حدة، وفقاً للممارسة المتبعة؛

١٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يستعرض الممارسة الحالية المتبعة بشأن توفير خدمات الترجمة الشفوية للاجتماعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء في المقار ومراكز العمل الأخرى بغية تحسين توفير خدمات الترجمة الشفوية لتلك الاجتماعات؛

## باء - إصلاح إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات

- ١ - تؤكد من جديد أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة التابعة للجمعية العامة المعهود إليها بالمسؤوليات المتعلقة بشؤون الإدارة والميزانية؛
- ٢ - تلاحظ الإجراءات التي اتخذها الأمين العام لتنفيذ تدابير الإصلاح الواردة في تقريره عن إصلاح إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأمانة العامة<sup>(٩)</sup>، وفقا للجزء الثاني - باء من قرارها ٢٨٣/٥٧ بء و ٢٥٠/٥٨، وتشجع على مواصلة تنفيذ التدابير المبينة في الفقرة ٦٥ من تقريره، رهنا بأحكام هذا القرار؛
- ٣ - تعرب عن تقديرها لجهود الأمين العام في تقديم معلومات مفصلة في الوقت المناسب خلال النظر في البند المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة"؛
- ٤ - تؤكد أن النظر في تنشيط الجمعية العامة واتخاذ قرارات بشأن ذلك يظلان من صلاحيته؛
- ٥ - تشدد على ضرورة أن تركز مشاركة الإدارة في تنشيط الجمعية العامة على تقديم الوثائق اللازمة في الوقت المناسب بغية تسهيل عملية التفاوض الحكومية الدولية؛
- ٦ - تشدد أيضا على ضرورة أن تركز التقارير المقبلة عن إصلاح الإدارة فقط على جهودها المبذولة لهذه الغاية؛
- ٧ - تشدد كذلك على أن إصلاح الإدارة يرمي إلى تحسين نوعية الوثائق وتوقيت إصدارها وتسليمها وكذلك نوعية خدمات المؤتمرات المقدمة إلى الدول الأعضاء، بغية تلبية احتياجاتها بأقصى قدر ممكن من الكفاءة والفعالية من حيث التكاليف ووفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛
- ٨ - تكرر طلبها الوارد في الفقرة ٣ من الجزء الثاني - باء من قرارها ٢٥٠/٥٨؛
- ٩ - تلاحظ الجهود المبذولة حاليا من أجل إنشاء نظام للإدارة العامة المتكاملة، وتقرر أن تنظر في دورتها الستين في النتائج الراهنة على ضوء تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن هذه المسألة<sup>(١٠)</sup>؛
- ١٠ - تلاحظ أيضا قيام الأمين العام بإنشاء فرقة عمل تابعة للأمانة العامة لإجراء دراسة شاملة لمعايير عبء العمل وقياس الأداء، والنتائج الأولية التي توصلت إليها فرقة

(٩) A/59/172.

العمل، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل دراسة معايير عبء العمل وقياس الأداء، من حيث النوعية والكمية على السواء، بغية تقديم مقترح إلى الجمعية العامة بشأن منهجية شاملة لقياس الأداء وإدارته انطلاقاً من منظور المنظومة الكاملة، مع إيلاء عناية أيضاً لخصائص جميع اللغات الرسمية وكفالة التقيد بالقرار ٢٥٠/٥٨؛

١١ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام أن يواصل وضع تدابير فعالة لتعزيز نظام المسؤولية والمساءلة داخل الأمانة العامة، بما فيها إنشاء آلية مشتركة بين الإدارات لرصد العملية بغية ضمان تقديم الوثائق في الوقت المناسب بغرض تجهيزها، وأن يقدم تقريراً شاملاً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المحاضر الموجزة، باعتبارها أداة مفيدة وحيوية للدول الأعضاء، وبخاصة لصون الذاكرة المؤسسية للمنظمة، وذلك على نحو يتسم بقدر أكبر من الكفاءة والفعالية من حيث التكاليف وبالتشاور التام مع جميع الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة؛

١٣ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يدرس خيار تحديد إطار زمني لنشر المحاضر الموجزة، وأن يبحث ما يترتب على ذلك من آثار عملية ومالية، وأن يقدم مشروعاً تجريبياً إلى الجمعية العامة في دورتها الستين؛

١٤ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يورد تفاصيل جميع الخيارات، بما فيها تلك المبينة في الفقرات ٥٩ إلى ٦٣ من تقريره<sup>(٩)</sup>، وفقاً للولايات التشريعية، وأن يعرض آثارها العملية والمالية على الجمعية العامة في دورتها الستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تطوير وظائف النظام الإلكتروني لتخطيط الاجتماعات وتخصيص الموارد لها بوصفه الأداة المركزية لإدارة الاجتماعات، وذلك لتغطية كامل نطاق الأنشطة المتصلة بالاجتماعات، وأن يواصل مشاوراته مع مراكز العمل الأخرى بغية توسيع نطاق تطبيقه ليشمل مراكز العمل كافة، أو دمج النظام في النظم الأخرى المستخدمة في تلك المكاتب؛

١٦ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهوده للتوسع في تطبيق مفهوم إدارة التوثيق الإلكتروني، بما في ذلك النقل الإلكتروني الفعلي للوثائق على امتداد مراحل إنتاجها؛

١٧ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يعزز استخدام الطباعة حسب الطلب لوثائق الهيئات التداولية باعتبار ذلك وسيلة لتحسين الخدمات المقدمة إلى الدول الأعضاء، في تقيد تام بالولاية التشريعية الحالية، استناداً إلى الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة، مع المراعاة

التامة للاحتياجات الخاصة للبلدان النامية وللآراء التي أبدتها الدول الأعضاء، وأن ينظر في استخدام الطباعة حسب الطلب في حالة المنشورات، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

### ثالثاً

#### المسائل المتعلقة بالوثائق والنشر

- ١ - **تشدد على الأهمية القصوى للمساواة بين اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛**
- ٢ - **تلاحظ مع القلق تأخر صدور المحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة، وتطلب إلى الأمين العام في هذا الصدد اتخاذ التدابير المناسبة لتحسين هذه الحالة، بغية إصدار المحاضر في الوقت المناسب؛**
- ٣ - **تلاحظ مع بالغ القلق أنه لا يجري التقيد على الوجه الكامل بقاعدة الأسابيع الستة لإصدار الوثائق بسبب جملة أمور منها التأخر المستمر في تقديم الوثائق من قبل الإدارات التي تعدها، وتطلب إلى الأمين العام أن يتخذ تدابير عاجلة أخرى لضمان التقيد الصارم بقاعدة الأسابيع الستة لإصدار الوثائق في الوقت المناسب، نظراً لما يخلفه التأخر في إصدار الوثائق من آثار على أداء الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، لمست بجدة في الجزء الرئيسي من الدورة التاسعة والخمسين؛**
- ٤ - **تلاحظ أن معدل الالتزام بمحدود عدد الصفحات لا يزال جزئياً<sup>(١٠)</sup>، وأن التقارير التي لا تصدر عن الأمانة العامة تشكل غالبية الوثائق الصادرة، وتطلب إلى الأمين العام أن يشجع التقيد بالمبادئ التوجيهية لوضع التقارير على النحو المبين في الفقرة ١٥ من قرارها ٢٠٨/٥٣ بء، قدر الإمكان بالنسبة لهذه الوثائق، وأن يقدم تقريراً عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛**
- ٥ - **تشير إلى الفقرات ٢٥ إلى ٢٨ من الجزء الثالث من قرارها ٢٨٣/٥٧ بء والفقرة ١٠ من الجزء الثالث من قرارها ٢٥٠/٥٨، وتحث الأمين العام على مواصلة المشاورات المشار إليها في هذا السياق بغية النظر في إمكانية توسيع نطاق التوزيع الإلكتروني للوثائق مع الاستمرار في توزيع النسخ المطبوعة حسب الطلب، وتقديم تقرير عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛**

(١٠) انظر A/59/159، الفقرات ٣٦ إلى ٤٦.



- ٦ - **تلاحظ مع القلق** انتهاكات قاعدة وجوب تزامن توزيع وثائق الهيئات التداولية بجميع اللغات الرسمية؛
- ٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل احترام القواعد المتصلة بتزامن توزيع الوثائق بجميع اللغات الرسمية بالنسبة لتوزيع النسخ المطبوعة من وثائق الهيئات التداولية ونشرها على نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة وموقع الأمم المتحدة على الإنترنت، تمشيا مع الفقرة ٥ من الجزء الثالث من القرار ٢٢٢/٥٥؛
- ٨ - **تلاحظ مع القلق** عدم التقيد بالمادة ٥٩ من النظام الداخلي للجمعية العامة، وتطلب إلى الأمين العام أن يضمن إبلاغ الدول الأعضاء بالقرارات التي تتخذها الجمعية، في غضون خمسة عشر يوما من انتهاء الدورة؛
- ٩ - **تقرر** منح الأولوية لإصدار الوثائق المتعلقة بمسائل التخطيط والميزانية والإدارة، التي يلزم أن تنظر فيها الجمعية العامة عاجلا؛

#### رابعاً

#### المسائل المتعلقة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

- ١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل أجود خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية بجميع اللغات الرسمية؛
- ٢ - **تلاحظ مع التقدير** استمرار اتباع ممارسة عقد اجتماعات إعلامية مع الدول الأعضاء للتشاور معها بشأن تحسين الخدمات اللغوية، والعزم على إنشاء قنوات اتصال إضافية بشأن المصطلحات المستخدمة ونوعية الخدمات المقدمة، وتطلب إلى الأمين العام أن ينظم اجتماعات إعلامية مرتين في السنة وفي إطار أنسب، مع توفير الترجمة الشفوية إذا كانت متاحة؛
- ٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل، عند الاستعانة بالمساعدة المؤقتة في الخدمات اللغوية، المساواة في المعاملة بين جميع دوائر اللغات وتوفير ظروف العمل والموارد الملائمة لها على قدم المساواة بغية تحقيق أقصى قدر من الجودة في خدماتها، مع الاحترام التام لخصائص اللغات الرسمية الست، ومراعاة عبء عمل كل منها؛
- ٤ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى استكشاف إمكانية استخدام تكنولوجيات جديدة، من قبيل الترجمة بمساعدة الحاسوب والترجمة عن بعد والترجمة خارج الموقع وبرامج الإملاء الإلكتروني باللغات الرسمية الست تعزيزاً لنوعية

وإنتاجية خدمات المؤتمرات، وأن يطلع الجمعية العامة عند العمل بأي من التكنولوجيات الجديدة الأخرى؛

٥ - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء ارتفاع معدلات المراجعة الذاتية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً شاملاً عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها الستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٦ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام أن يتناول، عند تحديث معايير عبء العمل، مسألة المستوى المناسب للمراجعة الذاتية الذي لا يؤثر على النوعية في جميع اللغات الرسمية، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الستين؛

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يحرص على أن تعكس المصطلحات المستخدمة في الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية آخر المعايير اللغوية والمصطلحات في اللغات الرسمية بغية ضمان أعلى نوعية؛

٨ - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء ارتفاع معدلات الشواغر في دائرتي الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وبخاصة لصعوبة التوظيف المزمدة في وحدة الترجمة الشفوية العربية؛

٩ - **تلاحظ مع القلق** الفوارق الحادة في معدلات الشواغر في الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية بين مكتب الأمم المتحدة في نيروبي ومراكز العمل الأخرى؛

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يولي قدراً أكبر من العناية للتخطيط لتعاقب الموظفين حتى تملأ الشواغر الناشئة في دوائر اللغات في الوقت المناسب عن طريق الاتصال بالمرشحين المؤهلين؛

١١ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يواصل تنظيم امتحانات تنافسية في جميع اللغات الرسمية لملء الشواغر الناشئة في دوائر اللغات في الوقت المناسب؛

#### خامساً

#### تكنولوجيا المعلومات

١ - **تلاحظ** التقدم الذي أحرزته حتى الآن مراكز العمل كافة في إدماج تكنولوجيا المعلومات في نظم الإدارة وتجهيز الوثائق، والنهج العام المتبع في تبادل المعايير وأفضل الممارسات والإنجازات التكنولوجية فيما بين خدمات المؤتمرات في جميع مراكز العمل؛

٢ - ترحب بالجهود التي يبذلها الأمين العام في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي لإدراج المكتب في تبادل المعايير وأفضل الممارسات والإنجازات التكنولوجية مع المكاتب الأخرى للأمم المتحدة، بما يتماشى مع الشروط التشغيلية؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام تكثيف جهوده لتعزيز قدرة تكنولوجيا المعلومات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وإعادة توزيع الموارد القائمة، حسب الاقتضاء، لتغطية الأولويات الناشئة، ومعاودة تناول هذه المسألة، عند الاقتضاء، في سياق الميزانية العادية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛

٤ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل ملاءمة التكنولوجيات المستخدمة في جميع مراكز العمل ويضمن سهولة استخدامها بالنسبة لجميع اللغات الرسمية؛

#### سادسا

١ - تلاحظ التعليقات الواردة في الفقرات ٥٦ إلى ٦٠ من تقرير الأمين العام<sup>(١)</sup>، والفقرات ١٢ إلى ١٤ من تقرير لجنة المؤتمرات<sup>(١)</sup>؛

٢ - تقرر معاودة تناول مسألة النظر مرة كل سنتين في البند المعنون "خطة المؤتمرات" من جدول الأعمال في سياق تحسين أساليب عمل اللجنة الخامسة.

الجلسة العامة ٧٦

٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤

(١١) A/59/159.